

قال قتل في العزم والفرق ان الاستثنا بانه صدق على الشخص لا يشاؤله
 الا واحد فانه اوصف بعام فكل الصديق حرة النوع انه وخصه ما ذكر في
 الترتيب بقوله ان في النوع موصي الوصرة والحسية فيكون لا اجالس الا رجلا
 معناه الا رجلا واحدا فيحدث في لته وجليه الا انه قد يجمع بينهما في النوع
 علي ان النوع منها الى مخرجه الحية دون الوصرة فله فخصه بغيره الا في
 في اذا وصفه بصفة خاصة والعلم مما يصح تعليقه بهذا الوصف فانما يصح
 منه ان ينفصل الحكم بكل ما يوجه به الوصف كما في قضاء الحاقم في قوله
 علمت نفسي اي كل نفس لو قوتها في سياق التمدد في يوم الوجود
 الذي هو محط احوال واعظم مواضع الوجود الكلي من ذلك بالقران وان
 له العموم لا الاخص من اماره ايشار التبر فيقول ان من استعمل ما يرد على
 الفناء والمفوض في الكون والعموم كما قد تردد وقد للتبر كانه تم
 لذلك اليوم واطهار كثير ما له وما عظيم حتى كان جميع النفوس
 البشرية في جنب ما خلق منها الاجرام العظام امور فليعلم في نفس حرة
 وقبوله اذا جعلت نفس من النفوس ما اجتمعت من غير او كبر
 كل نفس ذات بصيرة وجاه او خوف ان تكون هي تلك النفس وتكون
 في سياق الامتنان على راي الموصوف كما في قوله تعالى وانزل من السماء
 ماء ابي كل ما في عليا احد ما قيل في

من الترتيب اذ لا يتساوى والمعرف بلام العهد الذي وان كان التحقيق كقول
 ايمان وهو الذي درجنا عليه فيما استدلنا به في معرف باللام بدلا عند
 واحد منكم بخار او سأل من القران قوله تعالى ادخلوا البساتين كما قال
 في محال الترتيب اي بانها يرب القربة وكان لها من البساتين ابواب التي
 ونما لست في قوله صلى الله عليه وسلم ان النبي احمد لم يل الجنة فليعلم اي الي
 مجسد من الجنة ومن كل ما العرب في قوله عز وجل انما جعل الشجر
 ان كمو الخبز بنحوه وان كمووا شراذمه وان كمووا كذبا
 ايمان كمووا خيرا واعلم ان المعنى من النفوس الاستثنا الى
 مدلول اللفظ الكمي في الحاضر في هذا الصنف من حيث نفي كونه والتبر
 يقصد به التقات السام الى جميع اللفظ الكمي في الحاضر في هذه اللفظ
 حيث نفي من حيث العلم بالوضع واللام كالمفوض للتوحيب لا غير
 واذا دخلت على ام فاما ان يشا فخور بها اليه منى كما سمعته بين
 المتكلم والمخاطب وقد كانتا افراد او جملة العهد المتأخر كما ويقصد
 الماهية تامة حيث هي كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والرجل خير
 منكرة ونحوها الحقيق وام الطبيعة ولام الجسد او من وجودها
 في صفة الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليها التامة بما في صفة الافراد
 اما بقرينة البصيرة كما في اكلت الخبز وشرب الماء وشي الام العهد الذي
 اورد ونما فيقول على العموم حذار الترجيح بلامه وشي الام التفرقة
 في رجا كانت في قرينة العموم كالاتي مثلا كما في قوله تعالى انسا

التبر في عرف لا اذ النوع والمراد المعرف باللام واراها المصنف
 النوع في اللفظ انما هو راي الامدي قال في اللغة حرة اخصه طلبا